

نصب الراية لأحاديث الهداية

- الحديث الثاني : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قرض جر نفعا .
قلت روى الحارث بن أبي أسامة في " مسنده " حدثنا حفص بن حمزة أنا سوار بن مصعب عن
عمارة الهمداني قال : سمعت عليا يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " كل قرض جر
منفعة فهو ربا " انتهى . ومن جهة الحارث بن أبي أسامة ذكره عبد الحق في " أحكامه - في
البيوع " وأعله بسوار بن مصعب وقال : إنه متروك انتهى . ورواه أبو الجهم في " جزئه
المعروف " حدثنا سوار بن مصعب به ولم يعزه صاحب " التنقيح " إلا - لجزء - أبي الجهم
وقال : إسناده ساقط وسوار متروك الحديث انتهى . وأخرج ابن عدي في " الكامل " عن
إبراهيم بن نافع الحلاب ثنا عمر بن موسى بن وجيه عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " السفجات حرام " انتهى . وأعله بعمر بن موسى بن
وجيه وضعفه عن البخاري والنسائي وابن معين ووافقهم وقال : إنه في عداد من يضع الحديث
انتهى . ومن طريق ابن عدي رواه ابن الجوزي في " الموضوعات " ونقل كلامه وروى ابن أبي
شيبه في " مصنفه " حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن عطاء قال : كانوا يكرهون كل قرض جر
منفعة انتهى